

الفقرة السابعة:

أخرى

١. يقر الطرفان في هذه الاتفاقية بأنه في حال ظهور مسائل أخرى لم يتم ذكرها صراحة في هذه الوثيقة فإن هذه المسائل ستحل بروح التعاون وحسن النية.
٢. تمثل الاتفاقية اعترافاً تم التوصل إليه بين مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر - السودان وجامعة القرآن الكريم - ود مدني - السودان.

الفقرة التاسعة:

نسخ اتفاقية مذكرة التعاون

حررت الاتفاقية من نسختين أصليتين ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها. وإثباتاً لما تقدم، قام الطرفان المذكوران بالتصديق على هذه الاتفاقية التي تحمل تسع فقرات تفسر هذه الاتفاقية بدءاً من تاريخ توقيعها.

الطرف الثاني

أ.د. أ بكر عبد البتات آدم

مدير مركز دراسات وبحوث دول حوض البحر الأحمر / مدير جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم

التوقيع والختم

التاريخ



الطرف الأول


أ.د. حاتم الصديق محمد أحمد

مدير مركز دراسات وبحوث دول حوض البحر الأحمر / مدير جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم

التوقيع والختم

التاريخ





جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم
- ودمدني - السودان



مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر
الأحمر - السودان

اتفاقية تعاون بين

مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر - السودان

و

جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم

- مدني - السودان

اتفاقية تعاون بين مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر - السودان وجامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم - مدني - السودان
أبرمت هذه الاتفاقية بين:

الطرف الأول: مركز دراسات وبحوث دول حوض البحر الأحمر ممثل برئيسه البروفيسير / حاتم الصديق محمد أحمد.

الطرف الثاني: ممثل بمديرها البروفيسور / أكبر عبدالنات آدم
ويشار إليهما في هذه الاتفاقية بـ "الطرفين" أو "الطرفان" حسبما يقتضي السياق اللغوي لذلك.

الفقرة الأولى:

الهدف من الاتفاقية:

يقر الطرفان على أحكام مذكرة التعاون والقوانين والقواعد والأنظمة والسياسات المحلية المعمول بها في بلد، بأن الهدف من هذه الاتفاقية هو تعزيز التعاون في مجالات النشر والبحث العلمي بين الطرفين.

تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز وأصر التعاون العلمي بين الطرفين لتشمل كافة مجالات البحث العلمي وتنظيم المنتديات والملتقيات العلمية، كما أنها ترسم الإطار العام لتطوير عملية البحث والنشر العلمي التي تعود بالنفع العلمي والأكاديمي على الطرفين المتعاقدين.

تسري مواد هذه الاتفاقية بصفة أولية بين مركز دراسات وبحوث دول حوض البحر الأحمر - السودان وجامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم - السودان .

الفقرة الثانية:

مجالات التعاون

١. يقر الطرفان بموجب هذه الإتفاقية بأن أدوار الطرفين ومسؤولياتهما فيها ليست نهائية ويمكن تعديلها وتفتيحها ومراجعتها، وسيتم إجراء هذه التعديلات والمراجعات على النحو الذي يتفق عليه الطرفين كتابياً.

٢. يوافق الطرفان على العمل معاً بروح تعاونية مشتركة وأن يسعيا إلى تقديم المساعدة

لبعضهما فيما يتعلق بالمسائل المتوخاة في إطار الاتفاقية على أساس بذل الجهود لصالح تنفيذ المشروع ودعم مهام وأهداف الطرفين ولتحقيق الأهداف المتفق عليها من قبل الطرفين، وتشمل مجالات التعاون ما يلي:

١. المؤتمرات الدولية .
٢. التعاون في مجال النشر العلمي.
٣. تنفيذ مشاريع علمية مشتركة.
٤. إقامة ندوات وملتقيات وورش علمية.
٥. النشر في المجالات العلمية المحكمة لدى الطرفين.
٦. تبادل الخبرات في مجالات التعاون العلمي والأكاديمي.
٧. تبادل الجانبان الدعوات المشتركة في النشاطات العلمية التي تعقد في كل منهما.

الفقرة الثالثة

حقوق الملكية الفكرية

يقر الطرفان بأنه خلال سريان هذه الاتفاقية، قد يحدث تبادل للوثائق بينهما لضمان نجاح تنفيذ المشروع والذي قد يحتوي على حقوق الملكية الفكرية للطرف المعني بما في ذلك لا الحصر: براءات الاختراع، علامات الخدمة، حقوق الطبع والنشر وغيرها من أشكال الملكية الفكرية وأي حقوق وتراخيص وأملاك مرتبطة بها في أي جزء من العالم، سواء كانت مسجلة أو قابلة للتسجيل خلال الفترة الكاملة منها وجميع فترات التمديد والتجديد، والتي يتفق الطرفان بموجبها على أن هذه الملكية الفكرية تظل ملكاً لمالكها.

الفقرة الرابعة:

الطابع القانوني لاتفاقية التعاون:

١. وضعت الاتفاقية بكونها توثيقاً لنوايا الطرفين بالتعاون المشترك، ولن تشكل أو تنشأ أية التزامات، كما لا تعتبر الاتفاقية التزاماً أو إجراءً قانونياً أو تطالب به، ولن تشكل أي التزامات قانونية ملزمة للتنفيذ، صريحة أو ضمنية، بموجب القانون المحلي أو الدولي إلا في حالة بحوث الأجنب التي يقدمها مركز دراسات وبحوث دول حوض البحر الأحمر بدولة السودان للنشر في

مجلة جامعة القرآن الكريم وتواصل العلوم وفق شروط المجلة والتي تكون رسوم النشر للبحث الواحد الف ريال سعودي فإنها تكون مناصفة بين المركز ومجلة جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم، خمسمائة ريال سعودي لكل طرف.

٢. وضعت هذه الاتفاقية على أساس غير حصري ولا تمنع الطرفين من التوقيع على اتفاقيات مماثلة أو الترتيب والتوقيع مع أطراف أخرى.

الفقرة الخامسة:

المراجعة والتعديل

١. يجوز لأي من الطرفين الطلب كتابياً إعادة كتابة أو تنقيح أو تعديل أو إضافة لكل أو أي جزء من هذه الاتفاقية.
٢. أي تنقيح أو تعديل أو إضافة يقره الطرفان سيسجل خطياً وسيشكل جزء من هذه الاتفاقية.
٣. أي تعديل أو تنقيح أو إضافة سيعتبر حيز التنفيذ بناءً على التاريخ الذي يتفق عليه الطرفان.
٤. لن يخل أي تنقيح أو تعديل أو إضافة بالأنشطة الناشئة عن هذه الاتفاقية أو التي تستند إليها قبل أو حتى تاريخ هذه المراجعة أو التعديل أو الإضافة.

الفقرة السادسة:

بداية ونهاية الاتفاقية

١. يبدأ التعاون في إطار هذه الاتفاقية من تاريخ توقيعها ويستمر لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد تلقائياً بموجب إخطار بالتجديد من الطرفين.
٢. بصرف النظر عن أي بند في هذه الفقرة، يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية شريطة إخطار الطرف الآخر بعزمه على ذلك بموجب إشعار خطي قبل ستين يوماً على الأقل من رغبته القيام بذلك.

٣. لن يؤثر إنهاء هذه الاتفاقية على تنفيذ الأنشطة والمشاريع والبرامج الجارية التي قررها الطرفان قبل تاريخ إنهاء هذه الاتفاقية حتى الانتهاء من الأنشطة والمشاريع، مالم يقر الطرفان غير ذلك.